

## ورقة موقف حول

قرار الاستملاك الصادر عن دائرة الأراضي والمساحة لأراضي في غور الصافي وفيه.

### المقدمة:

أعلنت دائرة الأراضي والمساحة بتاريخ 2025/9/21 في الجريدة الرسمية، عن تقديم طلب لمجلس الوزراء بعد 15 يوماً من تاريخه للموافقة على إصدار قرار استملاك لأراضي في غور الصافي وغور فيفه وتخلي عن مساحات من قطع أراضي استملاكاً مطلقاً وحيازة فورية عملاً بأحكام المادة رقم (181) من قانون الملكية العقارية رقم (13) لسنة 2019؛ لأغراض شركة البوتاس لغايات إنشاء خط سكة حديد يربط بين مصانع الشركة في غور الصافي والميناء الصناعي في العقبة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الملكية العقارية.

وبناء على ذلك ومن موقعنا كمنظمات مجتمع مدني ومؤسسات وطنية فاعلة نود أن نعرض المعلومات الأساسية التالية:

- يُبين الملف المنشور في الجريدة الرسمية الجهات المالكة للأراضي المشمولة بقرار الاستملاك في غور الصافي وغور فيفه، حيث تبلغ المساحة الإجمالية في الملف نحو 3,499 دونم. وتشير البيانات إلى أن ما يقارب 62% من هذه الأراضي (أي حوالي 2,179 دونم) تعود ملكيتها لـ 76 عائلة، في حين تعود المساحة المتبقية، والبالغة نحو 1,320 دونم، إلى جهات مؤسسية هي: سلطة وادي الأردن (1,305 دونم تقريباً)، مؤسسة الإقراض الزراعي (15.4 دونم)، والبنك الأهلي الأردني (31.2 دونم).
- جرت دراسة تقييم أثر بيئي شامل للمشروع، ولكن لم يتم مشاركة المجتمع المحلي أو المتضررين بها ولم يوجه أي بلاغ رسمي لهم بشأن طبيعة المشروع أو مراحلها أو قيمة التعويضات ولم تتم دعوة المزارعين أو ممثليهم إلى أي مشاورات حول المشروع، ولم تستشار وزارة الزراعة بالشكل المطلوب بالرغم من ان المشروع يمر من خلال أراضي زراعية خاصة وعامة.
- لا تتوفر حتى الآن معلومات علنية توضح الأسس التي استندت المسار المقترح لخط سكة الحديد وهل تم طرح مسارات بديلة لإزالة أو خفض الضرر على القطاع الزراعي والمزارعين إلى أدنى حد ممكن.
- يُعبر الكثير من المزارعين عن قلق بالغ حول استملاك أراضيهم ومصادر المياه فيها وهو ما يعرض مصادر دخلهم وأمنهم الاجتماعي والغذائي لخطر حقيقي ويفاقم نسب البطالة والفقر.
- نعبر نحن المؤسسات الموقعة عن بالغ قلقنا حول أثر المشروع على القطاع الزراعي والسيادة الغذائية كون الأراضي الزراعية (الخاصة والعامة) المستهدفة مزروعة أو قابلة للاستثمار الزراعي في المستقبل، خاصة ان نسبة الأراضي المصنفة زراعية في الأردن محدودة جداً.

فإننا نتطلع إلى ما يلي:

- إشراك المجتمعات المتأثرة ومنظمات المجتمع المدني المحلية والوزارات المعنية المختلفة من ضمنها وزارة الزراعة بشكل حقيقي في تقييم الأثر البيئي والاجتماعي الشمولي للمشروع وتعديل التقييم الحالي الصادر ونشر نتائجه بما يضمن الشفافية تحت إشراف لجنة متعددة الجهات والخبرات والكفاءة.
- النظر في بدائل لمسار خط سكة الحديد، لتقليل الأثر على الأراضي الزراعية (الخاصة والعامة) والقطاع الزراعي ككل في سلة غذاء الأردن وهو ركيزة أساسية لتحقيق السيادة الغذائية والأمن الغذائي وضمان الأمن الوطني.
- تعويض المزارعين المتضررين تعويضاً عادلاً، من خلال توفير التعويض المالي وأراضٍ زراعية بديلة تُمكنهم من الاستمرار في عملهم الزراعي وضمان أمنهم المعيشي ضمن اختصاصهم، بدلاً من الاكتفاء بالتعويض المالي الذي لا يعوض فقدان الأرض.
- عقد اجتماع عاجل مصغر يضم مندوبين من الموقعين بهدف تبادل المعلومات وبحث خارطة طريق تشاركية تصب في مصلحة الوطن.

وتفضلوا بقبول الاحترام والتقدير

الموقعون:

1.	الجمعية العربية لحماية الطبيعة
2.	الجمعية الوطنية للتأهيل المجتمعي
3.	جمعية تطوير واعمار وادي الأردن
4.	جمعة غور الصافي الخيرية
5.	جمعية عين عباطا للمرأة الريفية الخيرية

6.	جمعية بصمات النشميات الخيرية – غور الصافي
7.	جمعية سيدات ريف الاغوار الجنوبية
8.	جمعية جنة الأردن البيئية
9.	الجمعية الوطنية للبيئة والحياة البرية
10.	نقابة عمال وعاملات الزراعة في الاغوار
11.	تغميس للتدريب
12.	شركة الحقل
13.	ذكرى للتعلم الشعبي
14.	مؤسسة الحرّاس للتنمية المجتمعية المستدامة
15.	جمعية يعرب للتنمية الخيرية
16.	ائتلاف الجمعيات الخيرية للأغوار الجنوبية
17.	جمعية سيدات غور الصافي الخيرية
18.	جمعية غور فيفا الخيرية
19.	جمعية سيدات غور الحديثة الخيرية
20.	جمعية اسيا للتنمية البيئية- غور الصافي
21.	جمعية سواعد الخير -الأغوار الجنوبية
22.	الجمعية الأردنية لمكافحة التصحر وتنمية البادية
23.	جمعية دبين للتنمية البيئية
24.	جمعية منتدى وادي الريان الثقافي
25.	جمعية غور المزرعة
26.	جمعية البلونة الخيرية

27.	منظمة النهضة العربية للديمقراطية والتنمية- ارض
28.	مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية
29.	مزارع الخروب السياحي
30.	الجمعية الأردنية للزراعة العضوية

المراجع:

- 1- طلب دائرة المساحة والأراضي المنشور بتاريخ 22 أيلول 2025
- 2- قانون الملكية العقارية
- 3- نظام رقم ( ٤١ ) لسنة ٢٠٢٠ نظام الشراء المباشر للعقارات أو مبادلتها من الجهات التي يجوز لها الاستملاك صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (١٨٠) و الفقرة (ب) من المادة(١٩١) من قانون الملكية العقارية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٩